الدال على الدوام كما توهم كيف ولم يتعرضوا في افادة الجملة الاسمية
للدوام لذكر العدول وعدم تخليته اصلا فان قيل سياتي في
احوال المسند ان الاسمية التي خبر المسند فيها فعل تفيد
التجدد والظرف مقدر بالفعل فينبغي ان لا يكون قولنا الحمد
لله لكون الخبر فيه ظرفا مفيدا للدوام قلنا جوابه انه
ذكر الشارح في الشرح في اواخر باب المسند ان الانصاف ان
المفهوم من قولنا زيد في الدار ثابت فيها او مستقر لا ثبت
او استقر فنقول اسم الفاعل لا يدل الا على الثبوت دون
التجدد كما حققه سيد المحققين في ذلك الباب وسياتي ان شاء
الله تعالى وكما يشير اليه ما نقله الشارح في الشرح عن السكاكي
هنا لكن من ان زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب
تقدير حاصل او حصل ونظر الى الثبوت الدوام بحسب معونة
المقام وبهذا يظهر وجه القول بان سلام عليك يفيد الدوام
وكذلك قوله تعالى انا معكم مستمعون قوله وتقديم الحمد قد يوصف
بالتقديم ما لم يكن له اصل في التاخير كما سياتي انشاء الله تعالى
ولا يرد ان الحمد هنا مبتدا والا اصالة له في التاخير قوله
باعتبار انه اهم الخ يعني ان لكل من لفظ الله والحمد جهة يستحق
بها التقديم على الآخر فالله بالنظر الى ذاته والحمد بالنظر الى
المقام لكن رعاية ما يوجبه المقام اولى بالبلاغة لانها مطابقة
مقتضى المقام لا رعاية الامور الذاتية فان قيل مقتضى المقام
وهو الحمد اعني الثناء واثبات الصفة الجميلة للذات صريحا او ضمنا
لا يتحقق الا بمجموع قوله الحمد لله فما قدم عليه ليس مقتضى المقام
والعامل على تقديم اقرا على اسم ربك فيما شرع القارئ واجيب
بان ذلك المقام تقتضي الاهتمام من بين اللفظين بلفظ الحمد
الدال على مفهومه الحاصل في ضمن ما صدق عليه قوله
كما ذهب اليه صاحب الكشاف حصة بالذكر لان السكاكي في
كما يجيء ان شاء الله تعالى قوله اي على انعامه يعني ان ما مصدرية لا موصولة

لقوم الاول وضعف الثاني لفظا ومعنى كما في الشرح قوله ولم يتعرض
للمنعم به انه كانت للاستغراق فالتعرض للمنعم به بذكر جميعه
فانطباق التعليل الاول وهو قوله ايهاما الخ ظ وقايع لفظ الايهام
ايضا ظاهر اذ لا قصور جميعه عن الاحاطة لامكان تحقق
فرد منها وهو الاحاطة الاجمالية واما التعليل الثاني وهو
قوله ولئلا يتوهم الخ فانما ينطبق على المدعي بتكلف وذلك
بان نضم اليه مقدمة معلومة وهي ان ذكر جميعه تفصيلا محال
فلو اريد ذكره لم يكن الا بطريق الاجمال وذكر بان يذكر
بلفظ يفيد العموم وح فربما يتوهم خروج البعض
لشيوع التخصيص في العمومات سيما في المقامات الخطابية وان كانت
للجنس اعم من ان يكون موجودا في ضمن بعض الافراد فكل واحد
من التعليلين على انفراده لا يتم به التقريب فان ايهام قصور
العبارة عن الاحاطة لا يتم بالنسبة الى البعض ونفي توهم
الاختصاص لا يتم بالنسبة الى الكل فالوجه ان يجعل اللام
للجنس ويعتبر ان العلة لعدم التعرض للمنعم به مجموع الامرين
لا كل واحد على انفراده فالاول ناظر الى عدم التعرض لجميعه
والثاني ناظر الى عدم التعرض لبعضه الا ان في اعادة اللام
في قوله ولئلا يتوهم على هذا التقدير نبوة فان الذي يتبادر من
قولنا لم افعل كذا قصدا لكذا ولكذا ان كل واحد مما دخل
عليه اللام مستقل في كونه حاملا على ترك الفعل وقوله
ولئلا يتوهم يحتمل ان يكون ان يكون معطوفا على ايهاما
وهو ظ وعلى قوله لقصوره على معنى ان عدم التعرض للمنعم به
يفيد الوهم بان المقصود منه نفي توهم الاختصاص وانما
كان ايهاما لجواز ان يكون الحذف لنكتة اخرى كما ذكرنا سابقا
وانما قال يتوهم ان التخصيص بالذكر لا يوجب نفي ما عدا
المذكور ثم ان ضمير اختصاصه يحتمل ان يكون للانعام وان
يكون للحمد اي اختصاص الانعام بشيء دون آخر واختصاص
الحمد بانعام دون آخر هذا ما تيسر لي في حل هذه العبارة

Copyright © King Saud University